

٢. الجريدة الرسمية - العدد ١٢ فى ٢٢ مارس سنة ٢٠١٢

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٤٥ لسنة ٢٠١٢

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته ٢٠١٢/٢/٢ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر:

(المادة الاولى)

يُعين اعتباراً من ٢٠١١/٦/٢٠ مستشاراً بمجلس الدولة ، السيد الأستاذ المستشار

المساعد (أ) بمجلس الدولة الآتى اسمه بعد :

أحمد زكريا أحمد متولى .

على أن يكون لاحقاً على السيد الأستاذ المستشار/ محمد على عبد المجيد دويدار -

المستشار بمجلس الدولة ، وسابقاً على السيد الأستاذ المستشار/ محمود رشيد محمد أمين رشيد -

المستشار بمجلس الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة فى ١٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٥ مارس سنة ٢٠١٢ م) .

المشير/ حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

